عقد البوت .B.O.T كصورة من صور عقد الامتياز

The contract of B.O.T. as a copy of the franchise contract

بن قادة محمود أمين

Benkada Mahmoud Amine

جامعة وهران 2—محمد بن أحمد– Benkada31000@yahoo.fr

تاريخ الاستلام: 2018/12/17 تاريخ القبول: 2019/05/31 تاريخ النشر: 2020/01/28

ملخص:

يعتبر عقد البوت (عقد البناء التسيير ونقل الملكية) من الوسائل التي تلجأ إليها الدولة من أجل تمويل انجاز وتسيير المرافق العامة وتعهد بذلك إلى الخواص الذي يتلقى مقابل ذلك رسوما من المرتفقين، وبعد مدة من الزمن يلتزم بنقل ملكية هذا المرفق إلى الدولة. وقد تناول المشرع الجزائري هذا النوع من العقود عندما سن قانون الصفقات العمومية وتفويضات المرفق العام 15/ 247 واعتبره من عقود الامتياز.

كلمات مفتاحية: عقد إداري، عقد امتياز، تمويل المشاريع العمومية، عقد البوت

Abstract The bot contract (the construction contract for the management and transfer of ownership) is considered one of the means used by the state to finance the completion and running of public facilities, and he undertook to do so for the private sector who receives fees from the comrades, and after a period of time he is obliged to transfer the ownership of this facility to the state. The Algerian legislator dealt with this type of contract when he enacted the Public Procurement Law and Public Facility Delegations 15/247 and considered it a concession contract.

Keywords: Administrative contract, concession contract, public project financing, bot contract

JEL Classification Codes:…, …, …

المؤلف المرسل: بن قادة محمود أمين، **الإيميل**: Benkada31000@yahoo.fr

1.مقدمة:

نتيجة لتزايد حاجة المواطنين للمرافق العامة والبنى التحتية، وضعف إمكانيات الدول، وحتى تتجنب هذه الأخيرة البحث عن مصادر لتمويل تشييد هذه المرافق؛ سواء كانت هذه المصادر داخلية أو خارجية، وحتى تركز إنفاقها العام على المجالات الحيوية الضرورية لقيام المجتمع من صحة وتعليم وقضاء وأمن، فإن بعض هذه الدول اتجهت إلى القطاع الخاص، أين أصبحت تعهد له بإنشاء المرافق العامة والبنى التحتية الجديدة، دون أن تتحمل أعباء التمويل بل وكذلك نفقات التسيير.

وتعد الوسيلة التي تمكنت بواسطتها من تحقيق ذلك، هي الاعتماد على عقود البوت .B.O.T، وذلك بأن تعهد الدولة إلى أحد الخواص بتشييد مرفق عام يتولى فيما بعد تسييره لمدة معينة، مقابل رسوم يتقاضاها من المرتفقين.

ويعتبر رئيس وزراء تركيا Turgan Ozal أبرز من نادى في أوائل الثمانينات من القرن الماضي بتطبيق هذا الأسلوب من التعاقد، عند اجتماعه بشركات ومقاولات القطاع الخاص في بلده. حيث شرح إستراتيجيته في التنمية الاقتصادية والإصلاح الاقتصادي. وذلك من خلال اقتراح إسناد مشاريع البنية التحتية إلى القطاع الخاص على أساس نهج اقتصادي مركب يدعى: إنشاء المشاريع واستغلالها من طرف الخواص، ثم تحويلها في مرحلة لاحقة إلى الدولة. ويعتبر أول من استعمل مصطلح .B.O.T وعنى بها اختصار ثلاث كلمات باللغة الانجليزية وهي Transfer – Operate - Build.

وقد اعتمدت الكثير من الدول، وخاصة الدول النامية منها، هذا الأسلوب الجديد في تشييد وإدارة مشاريعها، لاسيما المشاريع الضخمة، وذلك في سبيل توفير بنية أساسية قوية من مطارات وموانئ بحرية وشبكات للطرق وكهرباء وشبكات الهاتف وغيرها من المرافق التي ترتبط بحاجات الجمهور.

ويضمن هذا النوع من العقود تحقيق هدفين؛ الأول هو تنفيذ المشاريع الكبرى بالكفاءة المطلوبة وفي الوقت المحدد من جهة، والاعتماد في التمويل على القطاع الخاص المحلي و/أو الأجنبي من جهة أخرى .

وبالتالي، فإن عقد البوت يمكن للدولة من إنجاز مرافق عامة وتسييرها دون أن تعتمد على خزينتها، أو البحث عن مصادر لتمويل إنجازها. وبالتالي فإن هذا العقد يمكن اعتباره كوسيلة بيد الدولة لتمويل إنجاز المشاريع العمومية وتسييرها.

ومن ثم وجب البحث عن ماهية عقد البوت وما هي الآثار المترتبة عنه ؟

2. ماهية عقد البوت .B.O.T

لتحديد ماهية عقد البوت (.B.O.T) لابد من التعرض لتعريف هذا العقد ن ثم التطرق لطبيعته القانونية.

1.2 تعريف عقد البوت .B.O.T

عرفت لجنة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية عقد البوت (.B.O.T) أي عقد البناء والتشغيل والتحويل، على أنه اتفاق تعاقدي تتولى بموجبه هيئة خاصة إنشاء إحدى المرافق العامة الأساسية في الدولة بما في ذلك عملية التصميم والتمويل والقيام بأعمال التشغيل والصيانة. وتتولى هذه الهيئة الخاصة إدارة وتشغيل المرفق خلال فترة زمنية محددة يُسمح لها فيها بفرض رسوم مناسبة على المستفيدين من خدمات المرفق وأية رسوم أخرى شرط ألا تتجاوز ما هو منصوص عليه في دفتر الشروط الملتزم به أو العقد المبرم، وذلك لتمكين هذه الهيئة من استرجاع الأموال التي استثمرتها ومصاريف التشغيل والصيانة، بالإضافة إلى عائد مناسب على الاستثمار. وفي نهاية العقد تقوم الهيئة الخاصة بإعادة المشروع إلى الدولة (الدين م.، 2009، صفحة 295)..

وعرفته لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي بأنه شكل من أشكال تمويل المشاريع تمنح بمقتضاه حكومة ما مجموعة من المستثمرين يطلق عليهم بالاتحاد المالي للمشروع امتيازا لبناء مشروع معين وإدارته واستغلاله تجاريا لمدة معينة تكون كافية لاسترداد تكاليف البناء إلى جانب تحقيق أرباح مناسبة من إيرادات التشغيل والاستغلال وفقا للعقد المبرم، وفي نهاية العقد تنتقل ملكية المشروع إلى الحكومة دون تكلفة أو مقابل تكلفة مناسبة يكون قد تم الاتفاق عليها مسبقا في العقد (الدولي، 1996)

كما تعددت التعريفات التي جاء بها الفقه بخصوصه في صياغتها، وتكاد تجمع في فحواها على أنه ذلك العقد الذي تعهد من خلاله الدولة أو إحدى هيئاتها إلى إحدى الشركات الوطنية أو الأجنبية سواء كانت خاصة أو عامة تسمى بشركة المشروع لإنشاء مرفق عام وتشغيله لحسابها مدة من الزمن ثم تنقل ملكيته إلى الدولة الجهة الإدارية التي تعاقدت معها، واصطلاح البوت هو اختصار لكلمات انجليزية ثلاث هي البناء Build والتشغيل Operate ونقل الملكية Transfer (البهجي، عقود البوت، الطريق لبناء مرافق الدولة الحديثة، 2008).

2.2 الطبيعة القانونية لعقد البوت B.O.T

وفيما يتعلق بالطبيعة القانونية لعقد البوت .**B.O.T** فقد اختلف الفقه بشأنها؛ فمنه من يرى أنه عقد إداري وما هو إلا صورة حديثة وجديدة لعقود الامتياز، ذلك أن هذه الأخيرة يكون أحد طرفيها شخص من أشخاص القانون العام، والهدف منها إدارة وتسيير أحد المرافق العمومية، بالإضافة على أنه قد تتضمن بعض الشروط الاستثنائية، وهو الأمر المتوفر في عقد البوت .**B.O.T**، حيث أن الدولة هي أحد طرفيه أو أحد الأشخاص المعنوية العامة، كما أن هذا العقد يتضمن العديد من الشروط الاستثنائية، زيادة على أنه يرد دائما على مرفق عام (أحمد، 2002)، ويترتب على ذلك أنه حين إبرام هذا العقد ينبغي تطبق أحكام وقواعد إبرام العقود الإدارية أي إتباع أسلوب المناقصات والمزايدات، وخضوع المنازعات التي تنجم عن هذا العقد لاختصاص جهة القضاء الإداري ما لم يوجد نص في العقد يقضي بإخضاعها للتحكيم (بدر، 2003، صفحة 383).

ومن الفقه من يرى في عقد البوت .B.O.T أنه عقد من عقود القانون الخاص، وقد بنوا موقفهم هذا من خلال الرد على حجج القائلين بأن عقد البوت هو من العقود الإدارية، وهي في ذات الوقت أسانيد تؤيد وجهة نظرهم، وتتمثل هذه الحجج في:

– أن إبرام عقد البوت يحكمه مبدأ شهير في القانون الخاص ألا وهو "مبدأ سلطان الإرادة"، أي "العقد شريعة المتعاقدين لا يجوز تعديله إلا باتفاق الطرفين"، ومن ثم، فإن الدولة تقف على قدم المساواة مع المتعاقد معها (الشيخ، 2000، صفحة 87)، وتنزل إلى مستوى الأفراد العاديين بغية تحقيق مصالحها في تمويل المشاريع ذات رأس المال الضخم أو التي تتطلب تكنولوجيا متطورة لا تملكها، وبالتالي تضطر إلى التخلي عن الامتيازات التي تستمدها من القانون العام. زيادة على ذلك جرت العادة على أن عقود البوت .B.O.T تتضمن نصا يؤكد على أن العقد مدني.

– وجود اختلاف بين عقد البوت وعقد الامتياز، ذلك أنه في عقد البوت المستثمر هو الذي يقوم بتشييد المرفق العام، بينما المستغل في عقد الامتياز لا يقوم ببناء المرفق، كما أن ملكية المرفق العام في عقد الامتياز تعود للدولة، أما في عقد البوت تنتقل الملكية للمستثمر الذي يتعد ويلتزم بإعادتها إلى الدولة في نهاية المدة المتفق عليها.

– أن الدولة عندما تبرم عقد البوت تدخل في مفاوضات مع المستثمرين، وبالتالي فإنها تقف معهم على قدم المساواة، وفي هذه الحالة يخضع نشاط الدولة للقانون الخاص، ومن ثم يكون عقد البوت من عقود القانون الخاص، وتخضع المنازعات المتعلقة بشأنه للاختصاص جهة القضاء العادي، كما أن عقد البوت في كثير من الأحيان يتضمن شرط التحكيم أو منح الاختصاص بنظر المنازعات الناتجة عن هذا العقد لجهة القضاء العادي (البهجي، صفحة 100).

والجدير بالذكر أن هذا التيار القائل بأن عقد البوت .B.O.T هو من عقود القانون الخاص لم يسلم من النقد ، وتم الرد عليه بأن:

– أن الدولة عندما تبرم عقد البوت .B.O.T لا تتصرف كما يتصرف الأشخاص العاديون، وإنما تبرم عقدا لإنشاء مرفق عام وإدارته وتسييره، وبالتالي لا يمكنها أن تتساوى مع الأشخاص العاديين، لأنه لا يمكنها أن تتخلى عن سلطتها العامة عندما تقوم بتفويض إدارة وتسيير مرافقها العامة، لأنها ملزمة بضمان استمرارية تسيير المرافق العامة وحسن تأدية خدماتها.

– أن الدولة عندما تلجأ إلى تفويض إنشاء وإدارة المرافق العامة بهدف استخدام أساليب القطاع الخاص، لا يعني أن العقد المبرم أصبح من عقود القانون الخاص، فعقد امتياز المرفق العام يهدف إلى تفويض إدارة المرفق العام من أجل استخدام أساليب القطاع الخاص، وعقد الامتياز هو عقد إداري.

– أن التسهيلات التي تقدمها الدولة في عقد البوت .B.O.T للطرف المتعاقد معها لا يعني تخليها عن حماية المصلحة العامة، مما يدفعها على فرض شروط استثنائية خاصة في العقد بهدف ضمان استمرارية المرفق العامة والحفاظ على حقوق المواطنين (القطب، صفحة 306).

– أن للدولة الحق في إنهاء عقد البوت دون الرجوع للطرف المتعاقد معها ولها الحق كذلك في الحلول محله في تسيير المرفق وإدارته.B.O.T.

وأمام هذا الصراع الفقهي حول الطبيعة القانونية لعقد البوت .B.O.T بين فقهاء القانون العام الذين يرون فيه انه من قبيل العقود الإدارية، وفقهاء القانون الخاص الذين يرون في هذا العقد أنه من عقود القانون الخاص، ظهر اتجاه ثالث يتخذ موقفا وسطا بين الرأيين السابقين، ويرى في عقد البوت .B.O.T أنه ذو طبيعة قانونية خاصة رغم أن له جذورا تاريخية تجد مصدرها في عقد الامتياز، بيد أنه عنه في كثير من الأوجه، بحيث أصبحت عقود البوت .B.O.T تبرم بعد مفاوضات شاقة من الطرفين ،

كما أنها تعتبر مفهوما جديدا في مجال الدراسات القانونية يقوم على استخدام التمويل من القطاع الخاص لإنشاء مرافق عامة، وعلى ذلك، فإن عقد البوت ليس ذات طبيعة واحدة ولا يخضع لنظام قانوني واحد.

وفيما يتعلق بالتشريع الجزائري، فإن المشرع الجزائري قد اعتبر عقد البوت نوعا من أنواع عقود الامتياز (السابعة، 2015) ، وبالتالي جعل منه عقدا إداريا.

3. مزايا وعيوب عقد البوت .B.O.T والآثار المترتبة عنه

وإن كان عقد البوت يحقق جملة من المزايا، إلا أنه لا خلو من العيوب، كما أنه يرتب في ذمة طرفيه حقوق والتزامات سيتم التطرق لها فيما يلي

1.3 مزايا وعيوب عقد البوت .B.O.T

يحقق عقد البوت جملة من المزايا يمكن إجمالها في أنه يؤدي إلى تخفيف العبء الاقتصادي عن الدولة، وإتاحة الفرصة أمام القطاع الخاص في المشاركة في بناء المشاريع أو المرافق العامة الاقتصادية، مما يترتب عنه توجيه إيرادات الدولة إلى القطاعات الاجتماعية الأكثر أهمية وضرورة للدولة مثل قطاع التعليم والصحة وهو ما يساعد الدولة على الاستغلال الأمثل لمواردها الاقتصادية (البهجي، صفحة 55).

كما يترتب عن عقد البوت نقل التكنولوجيا وتحديث المرافق العامة، لأن معظم هذه العقود تتضمن إلزامية اعتماد المستثمر أحدث التكنولوجيا وصيانتها وتطويرها، وبقائها صالحة للاستعمال عند تحويلها إلى الدولة، مما يساهم في التقدم العلمي دون كلفة باهظة.

وتساهم عقود البوت في حل مشكل البطالة وخلق مناصب شغل جديدة، خاصة وأنها تستغرق وقتا طويلا، كما يؤدي إلى اكتساب الأيدي العاملة مهارات وقدرات عالية تساعدها على دخول مجال سوق العمل.

زيادة على ذلك يؤدي إلى تشجيع القطاع الخاص على الاستثمار والمشاركة في إدارة المرافق العامة الاقتصادية، مما يحقق سياسة الخصخصة التي تؤدي إلى تحرير الاقتصاد ورفع القيود عنه والحد من تدخل الدولة غير المبرر (القطب، صفحة 291).

وبالمقابل لا يخلو عقد البوت من العيوب حيث أن الدولة عندما تبرم هذا العقد قد تلتزم بشراء الخدمة أو المنتج من المستثمر وتعيد طرحها للجمهور بعد ذلك التي يمكن أن تكون أقل من سعر التكلفة، وبهذا تلتزم الدولة بسداد تكاليف المشروع والأرباح التي يحققها المستثمر، بل إن هذه التكاليف تكون أعلى بكثير مما لو قامت الدولة بإقامة المشروع بنفسها.

بالإضافة على أن امتداد عقود البوت لمدة طويلة في بعض الأحيان، قد يترتب عنه أن المستثمر الذي يكلف بإنجاز المشروع وتسييره، قد يتعذر عليه تسليمه إلى الدولة بعد فترة استغلاله صالحا للاستعمال أو يحقق نتيجة ملموسة لفائدة الاقتصاد الوطني.

2.3 الآثار المترتبة عن عقد البوت

يعتبر عقد البوت .B.O.T من العقود التبادلية، لذا فإنه يرتب آثار بالنسبة لطرفيه، التي تتمثل في حقوق والتزامات كل من الدولة وشركة المشروع.

ففيما يتعلق بالدولة، وباعتبارها الطرف الأساس في عقد البوت، فإنه ينبغي عليها القيام بكل ما هو ضروري لتنفيذ العقد، وفي الوقت ذاته تتمتع بمجموعة من الحقوق تضمن من خلالها حسن سير المرفق العام.

وتتمثل حقوق الدولة في عقد البوت في:

– حق الدولة في الرقابة على التنفيذ:

بالرغم من أن الدولة تعهد بإدارة المرفق العامة موضوع مشروع الاستثمار للقطاع الخاص، إلا أن هذا لا يعني انها ستتخلى عن هذه المرافق، بل تحتفظ بحقها في الرقابة على المتعاقد ومتابعته في تنفيذ العقد.

ويبرر حق الدولة في الرقابة من ناحيتين؛ الأولى طول مدة الالتزام والثانية هي التزام المتعاقد في إعادة ملكية المرفق إلى الدولة بحالة جيدة بعد انتهاء مدة الالتزام. على أن نطاق هذه الرقابة والياتها يختلف من عقد إلى آخر حسب طبيعة المشروع موضوع العقد.

على انه يلاحظ أن سلطة الدولة في الرقابة والتوجيه ليست مطلقة، وإنما تتقيد بأن الهدف منها تحقيق المصلحة العامة وضمان سير المرفق العام، وأن لا تستخدم هذه السلطة لعرقلة عمل شركة المشروع بما يضر بها، وبالمصلحة العامة.

– حق التعديل:

يحق للدولة تعديل الالتزامات التعاقدية إما بالزيادة أو الإنقاص، وهذه السلطة أو الحق للدولة يجد ما يبرره في متطلبات سير المرفق العام ومسايرة ما يتطلبه من تطور وفق الظروف المستجدة.

وسلطة الدولة في تعديل بنود العقد ليست مطلقة بل مقيدة بان يقتصر التعديل على الشروط المتعلقة بسير المرفق العام وأن لا يتجاوز حدا يقلبه الى عقد جديد. ومقابل ذلك يجوز للشركة حق المطالبة بالتعويض عن الإضرار التي سببها هذا التعديل او المطالبة بفسخ العقد.

– حق الدولة في إيقاع الجزاءات على المتعاقد:

للدولة سلطة إيقاع الجزاءات على المتعاقد معها في مجالات عقد البوت عند إخلاله بتنفيذ التزاماته. والهدف من هذه الجزاءات مالية هو حمل شركة المشروع على التنفيذ، بأن تحل الإدارة محل الشركة في التنفيذ او التنفيذ على حسابها وقد تصل هذه الجزاءات إلى حق الدولة في فسخ العقد.

وتقوم سلطة فرض الجزاءات هذه على أساس ضمان تنفيذ الالتزامات الضرورية لسير المرفق العام .

وبالمقابل يترتب في ذمة الدولة مجموعة من الالتزامات أهمها:

– سن التشريعات لتنشيط الاستثمار الأجنبي

تعتمد المشاريع المشيدة وفقا لنظام البوت في الغالب على رأسمال مصدره القطاع الخاص، لتمويل هذه المشاريع الضخمة. لذا تلجأ الدول، خاصة النامية منها، إلى إصدار التشريعات الخاصة بالاستثمار لتشجيعه ودعم التنمية الاقتصادية وتوسيعه وتطويره على مختلف الأصعدة الاقتصادية.

– تنفيذ العقد بحسن نيه:

يعد مبدأ حسن النية من المبادئ العامة للقانون، حيث يقع على عاتق الدولة الالتزام بتنفيذ بنود العقد واحترام جميع الشروط المذكورة فيه، ولا يقتصر التنفيذ على هذه الشروط فقط، بل يمتد أيضا إلى ما يعد من مستلزماته وفقا للقانون والعرف بحسب طبيعة الالتزام.

– تسهيل الإجراءات الإدارية لتنفيذ عقد البوت:

تلتزم الدولة في إطار عقد البوت بتقديم الدعم والتسهيلات للمتعامل المتعاقد أي شركة المشروع، من اجل تشجيع الاستثمار وتطويره. ومن أشكال الدعم: تسهيل تخصيص الأوعية العقارية اللازمة لإقامة المشاريع، تسليم موقع المشروع حيث يقع على الدولة تسليم الموقع الذي سيقام عليه المشروع ونقل حيازته إلى شركة المشروع مع بقاء ملكيته لها، تسهيل إجراءات الحصول على الرخص الخاصة بالمشاريع الاستثمارية الخاصة بالتشييد و/أو بالاستغلال إذا كان موضوع الخدمة يدخل ضمن الأنشطة التي تتطلب الحصول على رخصة، وتوفير المعلومات والبيانات للمستثمرين.

أما فيما يخص آثار عقد البوت على المتعامل المتعاقد أو ما يعرف بشركة المشروع، فإنه يرتب في ذمتها حقوقا والتزامات كما يلي:

تتجلى حقوق المتعامل المتعاقد في: تمكينه من حرية استيراد السلع والتجهيزات والمعدات والخدمات التي تمكنه من إنجاز المشروع وتسييره (القطب، صفحة 278) ، وإفادته من الإعفاءات الجبائية التحفيزية فيما يتعلق بمجال الاستثمار، ومنحه الضمانات الكافية وطمأنته من عدم تأميم المشروع، وبما أن هدف المتعامل المتعاقد هو الحصول على الربح، فإن من أهم الحقوق التي يتمتع بها المتعامل المتعاقد هو حق تحصيل الرسوم من المرتفقين.

وفي مقابل ذلك يقع على عاتق المتعامل المتعاقد أو شركة المشروع، ولعل أهمها هو التزامه ببناء وتشييد المرفق العام، وبالتنفيذ الشخصي للعقد (البهجي، الصفحات 150-155). ذلك أن الدولة عندما عهدت له بتشييد المرفق وتسييره تكون قد راعت في ذلك الاعتبار الشخصي له. كما ينبغي عليه تنفيذ العقد ضمن الآجال المحددة، باعتبار أن عقد البوت يتمحور على مرفق عام وهو مرتبط بالمصلحة العامة لذا فإن مسألة التقيد بعنصر الزمن مهمة جدا (الدين هـ.، 2001، صفحة 256). بالإضافة على ضرورة تسيير المرفق العام محل العقد وصيانته، وإشراك اليد العاملة المحلية بغية تدريبها وتأهيلها حتى تتمكن

مستقبلا عند انتقال ملكية هذا المرفق إلى الدولة من تسييره، ويلتزم أيضا المتعامل المتعاقد بنقل التكنولوجيا الحديثة إلى الدولة، وفي الأخير عند انتهاء مدة العقد يلتزم المتعامل المتعاقد أو شركة المشروع بتسليم المشروع ونقل ملكيته للدولة المتعاقد معها، وأن يكون هذا المشروع شغالا وفي وضعية حسنة يمكن للدولة تسييره واستغلاله (البهجي، صفحة 170).

4. خاتمة:

يستخلص من هذه الدراسة أن عقد البوت .B.O.T يعد من الأساليب الاستثمارية الحديثة على الساحة الاقتصادية الدولية، الذي تلجأ إليه الدول المتقدمة والنامية على حد سواء، لتشييد المرافق العامة والبنية التحتية وتسييرها وصيانتها، التي طالما أثقلت كاهلها ماليا وإداريا. وبذلك فإن عقد البوت يحقق جملة من المزايا يمكن إجمالها:

أن عقد البوت يجنب الدولة البحث عن مصادر لتمويل إنجاز وتسيير المراقف العامة، وبالتالي تخفيف العب عن الخزينة العمومية،

أن عقد البوت يسمح للدولة من إنجاز و/ أو تجديد المرافق العامة والبنية التحتية،

أن عقد البوت يضمن للدولة السرعة في إنجاز وتسيير المرافق العامة،

أن عقد البوت يؤدي إلى جذب الاستثمارات الوطنية والأجنبية، مما يؤدي إلى تنشيط مناخ الاستثمار،

أن عقد البوت يمكن الدولة خاصة إذا كانت نامية، من الحصول على التكنولوجيا التي قد لا تتوفر عليها،

أن عقد البوت يمكن الدولة من تكوين اليد العامة المحلية وذلك من خلال اشتراطها على شركة المشروع توظيف عدد معين من العمال والموظفين سواء في مرحلة الانجاز أو في مرحلة التسيير،

أن الدول تتسلم عند نهاية العقد مرفقا عامة أو بنية تحتية شغالة منتجة دون أن تعتمد على خزينتها في ذلك،

أن عقد البوت وإن كانت تعتريه بعض العيوب، إلا أنه يمكن تلافيها وذلك بسن النصوص القانونية التي تنظمه وجميع المسائل المرتبطة به، وكذلك من خلال الاعتماد على عقود تنظم جميع جوانبه، وتضمن التنفيذ الحسن والمرضي لهذا العقد من قبل جميع الأطراف.

Bibliographie

dfgf. (fgf). *gdf*. fdg: dfg.

أحمد سلامة بدر. (2003). *العقود الادارية وعقود البوت*. القاهرة: دار النهضة.

.أ .ع ,البهجي

المادة 207 الفقرة السابعة. (2015). قانون الصفقات العمومية وتفويضات المرفق العام. *الجريدة الرسمية العدد 50*، ، الجزائر.

تقرير الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي. (1996). *الدورة التاسعة والعشرون*. نيويورك: الأمم المتحدة.

جيهان حسن سيد أحمد. (2002). *البوت وكيفية فض المنازعات*. القاهرة: دار النهضة.

عصام أحمد البهجي.

عصام أحمد البهجي.

عصام أحمد البهجي. (بلا تاريخ).

عصام أحمد البهجي. (2008). *عقود البوت، الطريق لبناء مرافق الدولة الحديثة*. الاسكندرية: دار الجامعة الجديدة.

عصمت عبد الله الشيخ. (2000). *التحكيم في العقود الادارية ذات الطابع الدولي*. القاهرة: دار النهضة.

مروان محي الدين القطب.

مروان محي الدين القطب.

مروان محي الدين القطب.

مروان محي الدين. (2009). *طرق خصخصة المرافق العامة، الشركات المختلطة*. بيروت: منشورات الحلبي.

هاني صلاح الدين. (2001). *التنظيم القانوني والتعاقدي لمشروعات البنى الأساسية المحولة عن طريق القطاع الخاص*. القاهرة: دار النهضة.